



سياسة صرف المساعدات

للجهات المستفيدة

جمعية حفظ القرآن الكريم بالرياض
إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (5552)

مادة (1) تعريف عام:

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات والإرشادات الخاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحته الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

مادة (2) النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذي الصرف.

مادة (3) بيان صرف المساعدات للجهات المستفيدة:

1- المستفيدين:

- 1- الجهات التي تعمل في القطاع غير الربحي.
- 2- العاملون في القطاع غير الربحي.

2- شروط وضوابط المستفيدين:

- 1- النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.
- 2- الترخيص ساري المفعول.
- 3- مقرر رئيسي.
- 4- فريق عمل مستقر.

3- المتطلبات:

- 1- تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.
- 2- نسخة من الترخيص.
- 3- نسخه من اللائحة الأساسية المعتمدة.
- 4- هيكل إداري معتمد.

مادة (4) إلغاء وسحب المساعدة

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغاؤها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

1. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
2. سبق وأن استفادت الجهة من المساعدة مسبقاً.
3. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
4. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثلها في فترة صرف المساعدات.
5. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات صرف المساعدات.

مادة (5) إقرار ومنح المساعدة:

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل مجلس الإدارة وذلك وفق محضر اجتماع المجلس المؤرخ والمعتمد من الأعضاء، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقاً لأسبقية التقدم بالطلب، ومن ثم يرفع إلى إدارة المشاريع لإكمال الإجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم إشعار الجهة بالقبول بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واجتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة.

مادة (6) ميثاق والتزام:

1. الجمعية تعمل على الدوام بالالتزام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
2. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الاساءة من تلقي المساعدة.

4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
5. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.

مادة (7) المسؤوليات:

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يرونه مخالفا لها للجهات الرقابية في الجمعية. كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

قرار اعتماد

فإنه في يوم الأربعاء 1446/3/22 الموافق 2024/9/25 تم عقد اجتماع مجلس الإدارة رقم (8) وكان النصاب قانونيا لعقد الاجتماع وتم مناقشة اللوائح والسياسات الخاصة بالحوكمة وبعد اطلاع الأعضاء عليها فقد تم اعتماد

(سياسة صرف المساعدات للجهات المستفيدة)

لجمعية جمعية حفاظ القرآن الكريم

والله ولي التوفيق

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	المنصب	التوقيع
ناصر بن سعد العصفور	رئيس المجلس	
يوسف بن صالح العويد	نائب الرئيس	
فهد بن حمد الحوشان	عضو	
عبدالكريم بن عبدالله القاسم	عضو	
عبد المجيد بن عبدالرحمن المرشد	عضو	معتذر